



الاستنتاجات المقترحة للاجتماع الإقليمي الآسيوي الثالث عشر لمنظمة العمل الدولية

(بانكوك، ٢٨-٣١ آب/ أغسطس، ٢٠٠١)

- ١- يؤيد المندوبون إلى الاجتماع الإقليمي الآسيوي الثالث عشر لمنظمة العمل الدولية المضمون العام لتقرير المدير العام، العمل اللائق في آسيا.
- ٢- يحث المندوبون جميع الدول الأعضاء في الإقليم على أن تحدد عن طريق عملية حوار ثلاثية، برنامج عمل وطنياً للعمل اللائق تدرج فيه الحقوق الأساسية في العمل ويهدف إلى توفير فرص أكبر للنساء والرجال لضمان عمل لائق، وتوفير الحماية الاجتماعية، بما في ذلك معايير السلامة والصحة المهنية، لأكثر عدد ممكن من العمال وزيادة الحوار الاجتماعي.
- ٣- يسترعي المندوبون الانتباه إلى واقع أن العولمة يمكن أن تترك آثاراً إيجابية وسلبية على حد سواء. وعلى ضوء الانكماش الاقتصادي العالمي الجاري، الذي تسبب بالفعل في انخفاض النمو الاقتصادي في العديد من بلدان الإقليم، يطلب المندوبون من المدير العام، بوصف ذلك مطلباً ملحاً، أن يعد بالتنشور مع الهيئات الثلاثية المكونة في الإقليم مبادئ توجيهية وبرامج مقترحة تهدف إلى منع الآثار الاجتماعية السلبية للتباطؤ الاقتصادي الجاري، أو على الأقل تخفيف وطأتها إلى حد كبير، وأن يعد برامج تهدف إلى مساعدة الدول الأعضاء على المشاركة بنجاح في الاقتصاد العالمي لتحقيق نمو اقتصادي مستدام.
- ٤- يذكر المندوبون بأن احترام معايير العمل الدولية هو شرط أساسي للحد من العجز في العمل اللائق في بلدانهم. فإن من شأن إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل أن يوفر إطاراً إيجابياً تصاغ ضمنه استجابات أنسب للمشاكل الاجتماعية والتغيرات الهيكلية التي قد تنشأ عن التقلبات الاقتصادية والعولمة. ويدعو المندوبون جميع الدول الأعضاء كي تجعل تشريعاتها تتماشى مع مبادئ الاتفاقيات الأساسية وأن تتخذ خطوات ترمي إلى التصديق على هذه الاتفاقيات، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد، وأن تطبقها تطبيقاً تاماً. ويشير المندوبون إلى التباين بين تصديق الاتفاقيات الأساسية وتنفيذها ويحثون على اتخاذ التدابير الضرورية للتصدي لهذه القضية.
- ٥- يرحب المندوبون بالمراجعة الجارية لسياسة وضع المعايير. إلا أنه قد يكون من المفيد، توجهاً لتسهيل هذه العملية، إتباع نهج منطقي يركز على مراجعة المعايير القائمة فضلاً عن وضع معايير جديدة ذات صلة. ويدعو المندوبون المكتب كذلك إلى أن يقدم المساعدة للهيئات المكونة، سواء في مجال تهيئتها للتصديق على المعايير أم في مجال تطبيق المعايير المصدقة.

- ٦- يحيط المندوبون علماً بالتوسع الكبير في أنشطة البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال في الإقليم وبالنتائج الباهرة التي حققها في بعض البلدان. ويعربون عن أملهم في أن يوسع البرنامج نطاق أنشطته لتشمل البلدان التي تحتاج ذلك في الإقليم خلال فترة السنتين المقبلة. وفي حين يحث المندوبون البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال على أن يبذل قصارى جهده للقضاء على عمل الأطفال ولا سيما أسوأ أشكاله، فإنهم يشجعونه على أن يولي اهتماماً خاصاً لمكافحة الاتجار بالأطفال والعمل سداً لدين.
- ٧- يرغب المندوبون في التشديد على أهمية توليد العمالة، بوصف ذلك عنصراً مركزياً من عناصر برنامج العمل اللائق ووسيلة رئيسية لتخفيف حدة الفقر؛ ويدعو المندوبون المدير العام إلى أن يمنح الأولوية لهذه القضية في برنامج منظمة العمل الدولية لإقليم آسيا والمحيط الهادئ والدول العربية على حد سواء. ويحث المندوبون المكتب على أن يعمل مع الهيئات المكونة لتمكين الدول الأعضاء من وضع خطط للتنمية وبرامج للتدريب لتخفيف حدة مشكلة البطالة. ويدعون مكتب العمل الدولي إلى مساعدة الدول الأعضاء على تحديد احتياجاتها وإجراء بحوث ووضع إطار للعمالة، بالتشاور معها وبما يتفق مع برنامج العمل اللائق. ويلاحظ المندوبون بقلق الزيادة الكبيرة في ترتيبات العمل المرنة - العمل بعقد من الباطن والعمل العارض والعمل لأجل محدد والعمل بعض الوقت والعمل المؤقت والعمل القائم في المنزل. ويشدد المندوبون على الحاجة إلى إيجاد فرص للعمل اللائق وإلى وضع إطار سياسي موثوق للنمو الاقتصادي لتنمية وتوسع المنشآت الكبيرة والصغيرة على السواء والمحافظة على هذا الإطار، وتوفير التدريب الملائم والاندماج وسائر خدمات الدعم، ولا سيما للمنشآت الصغيرة. ويشير المندوبون إلى أهمية زيادة إنتاجية المنشآت وقدرتها التنافسية، وإيجاد بيئة تشجع الاستثمار وخلق الوظائف وتحسين نوعية الحياة.
- ٨- يعتبر المندوبون أن من المهم تشجيع التكامل السياسي من أجل توليد العمالة، عن طريق تحسين التعاون بين الوكالات الحكومية وبين الشركاء الاجتماعيين. ومن المأمول أن يؤدي منح قضايا العمالة أولوية عالية في البرنامج السياسي الشامل، إلى التمكن من وضع استراتيجيات تستشرف المستقبل لتفادي العواقب الاجتماعية التي يتركها الانكماش الاقتصادي على العمالة والدخل في الإقليم وتخفيف حدتها. وتوخياً للنهوض بالعمالة، يؤكد المندوبون أهمية إقامة شراكات بين منظمة العمل الدولية والوكالات الدولية ذات الصلة والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية.
- ٩- يشير المندوبون إلى أنه لا يزال هناك بلدان عديدة في الإقليم لم تتحقق فيها بعد المساواة بين المرأة والرجل في مجال الاستخدام والتعليم والتدريب والأجر ومستحقات الضمان الاجتماعي والتسهيلات لإقامة المنشآت الخاصة وسائر جوانب العمل. ويشير المندوبون كذلك إلى أن النساء يمثلن مجموعة كبيرة على نحو غير متناسب من الفقراء العاملين. ويشددون على أنه ينبغي عدم تهميش القضايا المتعلقة بالفوارق بين الجنسين. وينبغي أن يكون إدماج قضايا الفوارق بين الجنسين في التيار الرئيسي بنداً ذا أولوية على برنامج العمالة، كما ينبغي رصده بانتظام لتحديد ما إذا كان قد أحرز تقدم ملموس في هذا الصدد. وينبغي لمنظمة العمل الدولية أن تساعد الدول الأعضاء، بالتشاور مع الهيئات المكونة، على وضع برامج محددة زمنياً لتحقيق المساواة بين الجنسين.
- ١٠- يعتبر تعدد المهارات والتدريب على المهارات وتحسينها أمراً حاسماً لتحسين فرص الاستخدام والإنتاجية والقدرة التنافسية في اقتصاد يتسم بالعمولة. فالاعتماد المتزايد والسريع على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والاتجاه العام نحو الاقتصادات القائمة على المعارف، يقتضيان قوى عاملة أكثر ثقافة ومهارة وقدرة على التكيف. ويشير المندوبون إلى أن نظم التعليم والتدريب على المهارات ينبغي أن تكون مرتبطة بطلب السوق عن طريق تحسين معلومات سوق العمل وتحليلها.

- ١١- يحيط المندوبون علماً بأن الهجرة كظاهرة من ظواهر العالم المتسم بالعولمة لا يمكن أن تعتبر في مصلحة بلد الهجرة دون غيره، لكنها يمكن أن تفيد كذلك بلدان المهجر عن طريق تزويدها بعمال هي في أمس الحاجة إليهم. فالعمال المهاجرون هم الأقل حماية في كثير من الأحيان. ونقضي الهجرة غير النظامية والاتجار بالأيدي العاملة إلى تعريض العمال لأسوأ أشكال الإساءة والاستغلال. بل لا يتمتع العمال المقبولون قانوناً بالحقوق ذاتها التي تتمتع بها القوى العاملة الوطنية في معظم البلدان، كما لا يتمتعون بمستوى الحماية الاجتماعية ذاته. وإذ يقر المندوبون بأن نهجاً ثنائية ومتعددة الأطراف هي شرط لازم لصون العمال الأقل حماية، فإنهم يطلبون من المكتب أن يضطلع بدور رائد في وضع وتسهيل اعتماد تدابير سياسية ملائمة من أجل العمال المهاجرين ضمن إطار العمل اللائق. ويقترح أن تضطلع المكاتب الإقليمية لمنظمة العمل الدولية بأنشطة تتناول قضية الهجرة من أجل العمل وأن توفر منتدى لمناقشة قضايا الهجرة. ويشير المندوبون إلى أن التصديق على اتفاقية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩ (رقم ٩٧) واتفاقية العمال المهاجرين (أحكام تكميلية)، ١٩٧٥ (رقم ١٤٣) وتنفيذها تنفيذاً كاملاً، هو خطوة إيجابية نحو توفير العمل اللائق للعمال المهاجرين.
- ١٢- يشير المندوبون إلى أهمية توفير التدريب الملائم وفرص عمل منتجة للمجموعات الضعيفة، بما في ذلك الأشخاص المعوقون والسكان الأصليون والنساء والعمال المسنون والشباب. ويثير ارتفاع مستوى بطالة الشباب القلق بصورة خاصة.
- ١٣- يشير المندوبون إلى أن الحماية الاجتماعية يجب أن تستكمل سياسات العمالة الوطنية. ويلاحظون ببالغ القلق أن التغطية المحدودة للضمان الاجتماعي هي أهم جوانب العجز في العمل اللائق في الإقليم. ويشكل انتشار افتقار العمال للحماية الاجتماعية في القطاع غير المنظم - في القطاعين الريفي والحضري على السواء - مصدر قلق بصورة خاصة. وإذ يقر المندوبون بالتكلفة الاجتماعية المرتفعة للآزمة الآسيوية لعام ١٩٩٧ وبالاتخفاض النسبي في الإنفاق العام على الحماية الاجتماعية في الإقليم، فإنهم يدعون منظمة العمل الدولية إلى دعم وضع برامج حماية اجتماعية شاملة ومستدامة وتشمل الجميع. ويشير المندوبون إلى أن الحماية الاجتماعية هي مسؤولية تقع على عاتق الدولة لتحقيق إعادة توزيع فعالة للموارد الوطنية، عن طريق برامج التأمين الاجتماعية القائمة على الاشتراكات وبرامج المساعدة الاجتماعية الممولة من الأموال العامة على حد سواء.
- ١٤- وإذ يأخذ المندوبون في الاعتبار استنتاجات المناقشة العامة بشأن الضمان الاجتماعي في الدورة التاسعة والثمانين لمؤتمر العمل الدولي، فإنهم يشددون على أهمية بناء قاعدة بحوث ومعارف لمنظمة العمل الدولية بشأن توسيع نطاق إعانات الضمان الاجتماعي لتشمل عدداً أكبر من العمال. وفي هذا الصدد، يحث المندوبون المكتب على أن يخصص الموارد الملائمة لمساعدة الهيئات المكونة في هذا الإقليم على التصدي لهذه القضايا.
- ١٥- يلاحظ المندوبون أنه وإن كان لا بد للحكومات من أن تضطلع بدور رئيسي في تنفيذ إطار السلامة والصحة المهنية وتحسينه، فإن لجميع الشركاء الاجتماعيين كذلك دوراً يؤديه في ضمان التصدي للسلامة والصحة المهنية كأولوية في مكان العمل. وفي هذا الصدد، ينبغي تعزيز اتفاقية السلامة والصحة المهنية، ١٩٨١ (رقم ١٥٥)، والمبادئ التوجيهية بشأن إدارة نظم السلامة والصحة المهنية، ومدونة الممارسات بشأن فيروس العوز المناعي البشري/ الإيدز وعالم العمل، المعتمدة حديثاً.
- ١٦- وإذ يقر المندوبون بأهمية الحرية النقابية وحق المفاوضة الجماعية كقواعد أساسية للحوار الاجتماعي البناء، فإنهم يحثون جميع الدول الأعضاء على التطبيق الكامل للحقوق الواردة في اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨ (رقم ٨٧) واتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩ (رقم ٩٨)، على كامل أراضيها الوطنية. ويقر المندوبون بأن الحوار الاجتماعي كان مفيداً في تخفيف حدة الآثار الاجتماعية السلبية أثناء الأزمة المالية الآسيوية. وعلى ضوء ما يلوح من انكماش اقتصادي

عالمي، يحث المندوبون منظمة العمل الدولية، على أن توفر مساعدة تقنية في حينها للدول الأعضاء من أجل تقوية قدرة الشركاء الاجتماعيين على المشاركة في حوار وتحسين آليات الحوار الاجتماعي على جميع المستويات. كما يحث المندوبون جميع الدول الأعضاء على أن تتخذ خطوات للتصديق على اتفاقية المشاورات الثلاثية (معايير العمل الدولية)، ١٩٧٦ (رقم ١٤٤). وفي حين يحيط المندوبون علماً بالتنوع الكبير للترتيبات المؤسسية الممهدة للحوار الاجتماعي على جميع المستويات في مختلف الدول الأعضاء، فإنهم يطلبون من المكتب أن يمنح الأولوية لتوفير المساعدة لتقوية الحوار الاجتماعي على مستوى مكان العمل.

١٧- يكرر المندوبون تأكيدهم بأن السبيل الأكثر فعالية لتحديد وتنفيذ سياسة وطنية ترمي إلى الحد من العجز في العمل اللائق يمر بالحوار الاجتماعي الثلاثي، وأن مثل هذا الحوار لا يكون ممكناً إلا متى كان المشاركون على قدم المساواة. ويدعو المندوبون منظمة العمل الدولية إلى أن تضطلع بدور أكثر فعالية في مجال تقوية الشركاء الاجتماعيين عن طريق البحوث والتدريب. ويرحب المندوبون بتشكيل اتحاد لمنظمات أصحاب العمل في آسيا والمحيط الهادئ، بوصفه شريكاً للمكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ التابع للاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة.

١٨- يعرب المندوبون عن قلقهم إزاء الافتقار إلى المعلومات عن متابعة استنتاجات الاجتماعات الإقليمية السابقة وتقييمها، ويحثون كل دولة من الدول الأعضاء في إقليم آسيا والمحيط الهادئ، على أن تضع عن طريق المناقشة الثلاثية والتوافق الثلاثي في الآراء، خطة عمل وطنية للعمل اللائق تحدد ضمن الإطار الشامل لبرنامج العمل اللائق لمنظمة العمل الدولية، الأولويات الوطنية وجدولاً زمنياً لتنفيذها ومجموعة من المؤشرات لأغراض الرصد والتقييم المنتظمين على المستوى الثلاثي. ويطلب المندوبون من المكتب أن يقدم المساعدة للهيئات الثلاثية المكونة في مجال تصميم خطط العمل الوطنية هذه، وفقاً لما قد تعتبره هذه الهيئات ضرورياً.

١٩- يطلب المندوبون من المكتب أن يمنح الأولوية لتقديم المساعدة، حيثما يكون ذلك ضرورياً ومطلوباً، للهيئات المكونة الثلاثية لتنفيذ خطة العمل الوطنية للعمل اللائق. وفي هذا الصدد، ينبغي تعزيز قدرة منظمة العمل الدولية في الإقليم. بالإضافة إلى ذلك، يعرب المندوبون عن أملهم في أن تستجيب سائر الدول الأعضاء في الإقليم استجابة إيجابية لطلبات المساعدة التقنية وتقديم المشورة لتكرار أو تكييف ما انتهجته من أفضل الممارسات لمصلحة أقل البلدان تقدماً.

٢٠- توخياً لتسهيل وضع خطط عمل وطنية للعمل اللائق وتنفيذها ورصدها، يطلب المندوبون من المكتب أن ينشئ موقفاً منتظماً محدثاً على الشبكة تتجلى فيه الإجراءات والأنشطة المتخذة في كل بلد من البلدان سعياً إلى تنفيذ برامج العمل اللائق، من جانب المكتب والهيئات المكونة على حد سواء. وفي هذا الصدد، يحث المندوبون المكتب على أن يضع، في أقرب وقت ممكن، تدابير ملائمة لجمع المعلومات سنوياً ونشرها على جميع الهيئات المكونة، بما في ذلك التقييم النوعي لفعالية أنشطة منظمة العمل الدولية في الإقليم.

٢١- فيما يتعلق بعناصر برنامج العمل اللائق التي عولجت على أنسب وجه على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي، يدعو المندوبون الهيئات المكونة الثلاثية إلى أن تبحث إمكانية إقامة منتديات إقليمية أو دون إقليمية تتعلق بهذه المواضيع لتتبع البرامج الملائمة وتنفيذها. وينبغي للمكتب أن يدرج معلومات عن هذه البرامج في الموقع سالف ذكر على الشبكة.